

247649 - زوجة الجد من المحارم .

السؤال

جدي لأمي ، متزوج من اثنتين ، هل الزوجة الثانية ، التي ليست أم أمي ، يجوز لي أن أراها ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

زوجة الجد من المحارم ، فيجوز لك أن تراها وتصافحها ، وتخلو بها ، وتسافر معها .

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

" زوجة الجد محرم ، سواء كان الجد أباً من جهة الأم ، أو من جهة الأب؛ لأن الله يقول سبحانه: (وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ) ؛ فهذا يعم الآباء والأجداد من الجهتين من جهة الأم ، ومن جهة الأب ؛ فهي محرم له، يسافر بها ويخلو بها لا حرج في ذلك " انتهى من " موقع الشيخ ابن باز " .

<http://www.binbaz.org.sa/noor/3470>

والله تعالى أعلم .